

1- التعليق على كتاب صلاة العيددين من السنن الكبرى للنسائي

عبدالله السعد

قال ابو عبد الرحمن النسائي رحمه الله تعالى في كتاب العيددين كتاب صلاة العيددين وتعلمون ان هناك اعيادا قد شرعها الله عز وجل لهذه الامة تفضل ابو ابراهيم وهذه الاعياد على قسمين اعياد زمانية واعياد مكانية - 00:00:01

الاعياد الزمانية تأتي باذن الله وهي الفطر والاضحى والجمعة نعم فالجمعة عيد الاسبوع الجمعة عيد الاسبوع واما الاعياد المكانية فهي ما يحصل من اجتماع للمسلمين بعرفة ومزدلفة ومنى وهذه اعياد مكانية - 00:00:34

والعيد هو ما يعود سمي عيدا لعوده يعود اما بعود الاسبوع كعيد الجمعة كالجمعة عيد الاسبوع واما ان يعود بعود الشهر او بعود السنة نعم الاعياد اه سميت عيدا لانها تعود وت تكون. فلذا سميت عيدا - 00:01:03

هي محل اجتماع للمسلمين سواء كان عيدا زمانيا او مكانيا الاعياد الزمانية كالفطر والاضحى يجتمع المسلمون في صلاة العيد. اجتماعا كبيرا. نعم والمكانية كذلك يجتمعون بعرفة ومزدلفة ومنى اجتماعا ايضا كبيرا - 00:01:33

فيحصل فيها اجتماع للمسلمين. نعم وهي ايام فرح وسرور واكل ولذا لا يجوز صيامها الا فيما يتعلق بالجمعة لانها عيد مصغر فهي عيد الاسبوع فالجمعة يجوز صومها بشرط ان تصوم يوم قبلها او يومها بعدها - 00:02:03

نعم. واما ان تفردها بصيام فهذا لا يجوز نعم. واما الفطر يوم الفطر ويوم الاضحى فلا يجوز صيامهما البتة سواء جمعت اليها يوما قبلها وبعدها لا يجوز. لا يجوز صيام يوم الفطر ويوم الاضحى البتة - 00:02:32

نعم واما ايام التشريق فايضا لا يجوز صيامها الا في حالة واحدة. عندما يحج الانسان متمنعا ولا يجد الهدي ولا يجد قيمة الهدي ولم يصم قبل يوم العيد قبل يوم النحر طبعا يصوم ثلاثة ايام - 00:02:56

في الحج وسبعة اذا رجع نعم فهذه الايام الثلاثة من حين يحرم يشرع له الصيام فاذا لم يصومها وجاء العيد فانه يجوز له صيامها في ايام التشويق بس الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر والا فلا يجوز - 00:03:26

نعم لغير من كان بهذه الصفة نعم وليس هناك اعياد سواها ليس هناك في الاسلام اعياد سواها. فما احدث اليوم من اعياد مثلا ما يسمى بعيد الام او عيد الشجرة - 00:03:51

او الاستقلال او الجلوس وما شابه ذلك هذه اعياد محدثة نعم ليست من الاسلام في شيء نعم عيد الميلاد نعم فهذه اعياد محدثة. ليست من الاسلام في شيء الاعياد هذه - 00:04:14

ايام شرعية يبني عليها احكام وبالتالي لا يجوز لاحد ان يزيد عيدا فيما او عيدا على ما شرعه الله سبحانه وتعالى. نعم فما يسمى بعيد رأس السنة هذا كله من الاشياء المحدثة التي لا تجوز. نعم - 00:04:39

وصلاة العيد كما سوف يأتي او راجح انها فرض على الاعياد على الرجال البالغين قال كتاب صلاة العيددين لان اعظم ما في العيددين الصلاة قال باب بدأ قال باب بدء العيددين. قال اخربنا علي بن حجر وهو ابن ياس السعدي. قال حدثنا - 00:05:12

اسمعائيل واسمعائيل اخنه هو ابن ابراهيم الاسدي نعم نعم الاسد ابن مقسم الاسد الحافظ اسماعيل ابن ابراهيم الاسدي ابن مقسم الحافظ قال حدثنا حميد هو ابن ابي حميد الطوبي قال عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان لاهل الجاهلية يومان - 00:05:43

من كل سنة يلعبون فيها فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة قال كان لكم يومان تلعبون فيها وقد ابدلتم الله بهما خيرا منها يوم الفطر ويوم النحو. اذا ابدلنا الله - 00:06:20

بدل هذين اليومين ابدلنا بعيد الفطر وعيد النحر. نعم وسمى الفطر لانه يوم يفطر الناس والنحر لانها الاضحى تنحر فيه قال باب

فوتى وقت العيد. يعني لو فات وقت العيد ماذما يفعل بالنسبة للصلوة - 00:06:40

قال اخربنا عمرو بن علي وهو الفلاس قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال حدثني ابو بشر وهو جعفر ابن ابي وحشية قال عن ابي عمير بن انس بن مالك الانصاري - 00:07:05

قال عن عمومه له وهم من الانصار ان قوما رأوا الهلال فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامرهم ان يفطروا بعد ما ارتفع النهار. اذا كان ذلك في يوم الفطر - 00:07:23

عيد الفطر ولذا اصبح الناس صائمون تكملة الثلاثين فجاء هؤلاء الناس بعد ان ارتفع النهار وخبروا بانهم قد رأوا الهلال البارحة فامرهم عليه الصلوة والسلام حينئذ بالافطار وان يخرجوا الى العيد من الغد - 00:07:39

نعم هذا الى وقت الزوال يعني لو جاء الخبر الساعة العاشرة الساعة الحادية عشرة صحا تصلى العيد نعم ما لم ياتي وقت الزوال ان زادت الشمس خلاص انتهى وقت العيد - 00:08:01

نعم فاذا يصلون متى؟ الغد نعم في اليوم الثاني نعم وهذا يدل على تأكيد صلاة العيد نعم وهذا اسناد صحيح وكذا الذي قبله قال باب خروجي العواتق وذوات القدور في العيددين. نعم - 00:08:17

والفتاة العاتقة اللي توها عند البلوغ نعم في بداية البلوغ. وذوات الخدور هم ذوات في البيت الخدر البيت قال اخربنا عمرو بن زواره وهو البصري قال اخربنا اسماعيل وهو ابن ابراهيم بن مقدم الاسدي - 00:08:44

قال عن ابي تميمة كيسان السخطيان قال عن حفصة بن سري اخت محمد قالت كانت ام عطية نسيبة بنت كعب الانصارية لا تذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قالت بابي - 00:09:09

نعم يعني افديه بابي فقلت اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا؟ قالت نعم بابي قال ليخرج العواتق ذوات القدور والحيض فيشهدن الخير ودعوة المسلمين ويعتزلن الحيض المصلى - 00:09:29

قال المصنف مختصر فامر عليه الصلوة والسلام بخروج العواتق ذوات القدوم والحيض من اجل ان يشهدن الخير ودعوة المسلمين الحائض لا تصلى لكن من اجل حضور دعوة المسلمين ويشهدن القيظ - 00:10:00

ويعتزلن الحيض المصلى هذا يدل على انه لا يجوز للحائض ان تدخل المسجد او المصلى. نعم وام عطية حدثت بهذا الحديث بالبصرة وذلك انها كانت هي مدنية من الانصار فجاءها الخبر بان ابنا لها مريض على وشك الموت - 00:10:20

فجاءت من المدينة فعندما قدمت البصرة لم تلحق به وجدته قد توفاه الله فلذا كان حديثها عند اهل البصرة وهو عنها محمد ابن سيرين وحفصة بن سيرين من اهل البصرة - 00:10:44

نعم والحديث في البخاري وهذا الاسناد صحيح نعم قال باب اعتزال الحيض مصلى الناس قال اخربنا قتيبة هو ابن قتيبة ابن سعيد هو الثقفي قال حدثنا سفيان هو ابن عبيدة قال عن ابي حمزة عن محمد محمد ابن سيرين - 00:11:03

قال لقبت ام عطية فقلت لها هل سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم وكانت اذا ذكرته بابي فقالت بابي قال اخرجوا العواتق وذواتي القدور فيشهدن العيد ودعوة المسلمين ويعتزلن الحيض مصلى الناس - 00:11:26

فالحائض تعزل المصلى والحديث كما تقدم في البخاري وايضا مسلم قال اخربنا احمد بن علي قال حدثنا صهيج وهو بن يونس قال حدثنا هشيم وهب بشير الواسطي قال عن منصور وهو ابن المعتمر - 00:11:52

ولما بن جازان قال عن ابن سيرين قال عن ام عطية حاء وهشام هشام بن حسان القردوسي عن ابن سيرين وحفصة عن محمد وحفصة بن سيرين عن ام عطية رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يخرج الابكار والعواتق ذوات الخدور والحيض في - 00:12:22

فاما الحيض فيعتزلن المصلى ويشهدن الخير ودعوة المسلمين. فقالت احدهن ان لم يكن جلباب نعم ما عندها ما تلبسه من جلباب؟ قال فلتعرها اختها من جلبابها. وهذا كله يدل على تعقيد الخروج - 00:12:50

ولم تؤمر المرأة بالخروج في للصلوة الا في صلاة العيددين. لم تؤمر المرأة بالخروج للصلوة الا في صلاة العيددين. والا باقي الصلوات

فالافضل ان تصلي في بيتها نعم والحديث صحيح - 00:13:15

قال اخبرنا احمد بن عمرو بن وهو ابو الطاهر المسوبي قال وسليمان ابن داود المצרי قال عن ابن وهب وهو عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس ابن ابي يزيد وهو الاینني. قال وعمرو ابن الحارث وهو الانصاري - 00:13:37

المدنى نزيل مصر قال عن ابن شهاب الزهري قال عن سالم بن عبد الله بن عمر قال عن ابيه عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهم قال وجد عمر بن الخطاب رضي الله عنه حلة من استبرقه - 00:13:59

تباع بالسوق من حبيب فاخذها فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابدأ هذه فتجمل بها للعيد وللوفد نعم فدل هذا على ان المشروع والسنة والافضل للانسان في العيد - 00:14:18

وعند مقابلة الوفود انه ماذا؟ يتجممل. انه يتجممل. نعم ولا يكون كما يفعل بعض الناس الان يأتي الى المسجد وهو لابس الى هنا ولا لابس الى هنا لا وحدثني احد الاخوة بقصة وقد اعجبتني - 00:14:40

قال جاء شخص وهو مدير مدرسة قال جاء شخص يسأل عن واحد واول ما دخل علي قال لابس العباءة المسلح البشت وهو من قبيلة عتبة فظننه قال هذا لعل من حول ابن قبيعه ولا من كبارهم - 00:15:03

ولا هي قال يسأل عن واحد يعني وظيفته مستخدم فقال انا اول شي ظنيته يعني هذا الشخص قد فعل ماذا؟ قد فعل السنة عم يلتقي بالناس يأتي لابس بنطلون يلتقي بالناس - 00:15:25

مثل الان نعم جاي ومستعد يجي لبيت الله وهو لابس لا جاي ومستعد نعم والله رأيت واحد بالسوق لابس له فانيلا وسوق هذا مو بضعف في الدين هذا ضعف في العقل ايضا - 00:15:45

لا هذا صعب في العقل نحن فلا حول ولا قوة الا بالله نعم قال فتجمل بها للعيد وللوفد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من لا خلاق له - 00:16:05

لانها حريق ورجال محرمة اليوم الحبيب. او قال انما يلبس هادما لا خلاق له. قال فلبت عمر ما شاء الله ثم فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بجدة ديباك من حبيب. فاقبل بها حتى اتى بها رسول الله صلى الله - 00:16:25

عليه وسلم وهو فزع فقال يا رسول الله قلت انما هذه لباس من لا خلاق له. فكيف يعني ترسلها الي ثم ارسلت الي بهذه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعها وتصب بها حاجتك - 00:16:45

نعم يعني انا ما اهديتها لك لكي تلبسها لا تبعيها و تستفيد منها قال واللفظ لسليمان اي بن داود والحديث اسناده صحيح وقد خرجه مسلم ولد بوب عليه المصنف باب الزينة للعبيدين. فمن السنة في العبيدين هو التحمل - 00:17:07

قال باب باب في الصلاة قبل الامام يوم العيد. انت جئت الى المصلى قبل ان يخرج الامام هل تصلي ركعتين ام لا نعم. قال اخبرنا اسحاق بن منصور وهو الكوسد - 00:17:29

الحنظلية المعروفة بالكوسج. قال اخبرنا عبد الرحمن وهو بن مهدي الامام. قال عن سفيان وهو سفيان ابن سعيد الثوري عن الاشعاع وهو اشعث ابن ابي الشعثع قال انا الاسود بن هلال قال عن ثعلبة بن زهد - 00:17:50

ان عليا رضي الله عنه استخلف ابا مسعود عقبة بن عمرو الانصاري على الناس فخرج يوم عيد فقال ايها الناس انه ليس من السنة ان يصلى قبل الامام نعم وهذا محل خلاف بين اهل العلم. وهي في الصلاة قبل - 00:18:17

ان يصلى الامام لكن انت اذا جئت والايام الى الان لم يخرج فقبل ان تجد تصلي. قبل ان تجلس تصلي ركعتين. نعم والحديث لا بأس باسناده حديث صحيح. نعم ولكن - 00:18:44

يعني ليس في كل الروايات ليس من السنة نعم فرواية غندر عن شعبة ليس فيها ليس من السنة وهو الاقرب وهو فيكون موقوف على علي رضي الله عنه حتى المصلى ايضا يصلى فيه ركعتان لان المصلى يأخذ احكام المسجد - 00:19:10

ولذا امر عليه الصلاة والسلام الحيض باعتزال المصلى امر الحيض باعتزال المصلى نعم قال باب ترك الاذان للعبيدين الاذان انما يكون للصلوات الخمس وبعد الصلوات وهي الكسوف والخسوف ينادي لها بالصلاحة جامعه - 00:19:45

نعم واما بالنسبة للعديدن لا يقال لا يؤذن قبلها ولا يقال الصلاة جامعه. نعم قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد وهو الثقفي قال حدثنا ابو عوان الواح بن عبدالله ليشكو بي - 00:20:15

قال حدث قال عن عبدالملك ابن ابي سليمان وهو العوزمي قال عن عطا وهب رباح قال عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهم. قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه - 00:20:33

عليه وسلم بيوم عيد قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامه نعم وهذا اسناد جيد وقد اخرجه الامام مسلم ثم قال المصنف اخبرنا الحسن بن قزعة قال اخبرنا حسين بن نبي قال عن الفضل بن عطية قال - 00:20:49

تنى سالم بن عبدالله اي بن عمر نعم قال عن ابيه رضي الله عنهم قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فصلى بغير اذان ولا اقامه. نعم وهذا الاسناد لا بأس به. وقد تكلم بعض اهل العلم في الفضل بن عطية - 00:21:17

نعم ولكن هذا عندما يكون الرواى عنه ابنه اما اذا لم يكن كذلك كما هو كما هو هنا فهذا الاسناد لا بأس به نعم قال باب الخطبة يوم النحو قبل الصلاة - 00:21:47

نعم قال اخبرنا محمد بن عثمان بن ابي صفوان الثقفي من ولد عثمان بن عبدالعاصي الثقفي رضي الله عنه. قال حدثنا بهز ابن اسد قال حدثنا شعبة وهو ابن الحجاج بهزى بن اسد العمى البصري - 00:22:05

قال حدثنا شعبة وابن الحجاج نعم. قال اخبرني زبيدة اي ابن الحارث اليمامي قال سمعت الشاب عامر ابن شراحيل يقول حدثنا البراء بن عازب رضي الله عنه عند سامية من سواري المسجد قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:33

يوم النحر فقال اول ما نبدأ به في يومنا هذا انا نصلى ثم نذبح فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ذلك فانما هو لحم يقدمه لاهله - 00:22:56

قال فذبح ابو بردة ابن يام قبل ذلك وهو خال البراء بن عازب فقال يا رسول الله عندي جزأة خير من مسنة وهي عنز قال اذبحها ولم توفي عن احد بعده - 00:23:24

نعم فالجزعة في العنز لا تفي بل لا بد ان تكون مسنة بخلاف بالنسبة للظأن نعم ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم رخص لابي بردة فهل هذا خاص به او اذا وجد من حاله كحال ابي برد فان هذا الحكم يتعدى له ايضا - 00:23:44

ذهب الى هذا ابن تيمية ابو العباس ابن تيمية ذهب الى هذا ان كان حال شخص مثل حال بي برد فحكمه ينسحب حكم ابي بردة ينسحب على. واما اذا لم يكن حاله كحال ابي قردة فلا يجوز - 00:24:18

في هذه الحالة. نعم وهنا ليس هذه الخطبة خطبة العيد حتى تكون قبل الصلاة لان خطبة العيد انما تكون بعد الصلاة خطبة العيد اما انما تكون بعد الصلاة نعم فهذه اما انها كانت بعد الصلاة او ليست هي خطبة ماذا؟ او ليست هي خطبة العيد - 00:24:39

واول من خطب قبل الصلاة هو مروان ابن الحكم نعم وقيل غيره قال لان الناس لا يجلسون بعد الصلاة نعم قال باب الصلاة قبل الخطبة. نعم فيبين المصنف هنا ان الصلاة تكون قبل ثم بعد ذلك تأتي الخطبة - 00:25:11

والحديث السابق طبعا هو حديث صحيح وقد خرجه الشيطان قال اخبرنا الحسن بن قزعة قال اخبرنا حسين بن نبي قال عن حسين بن عبد الرحمن وهو السلمي قال عن عطاء - 00:25:42

ابي رباح قال عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فبدأ فصلى ثم خطب نعم فالخطبة تقول انما تكون بعد الصلاة - 00:25:58

نعم والحديث صحيح وقد خرجه الشيخان من وجه اخر قال اخبرنا محمد بن منصور وعندنا اثنين محمد ابن منصور قد روى عنهم النسائي كلاهما ثقة. وهذا الجواز المكي قال حدثنا سفيان هو ابن عبيدة قال سمعت ابي تيمية يخبر عن عطاء قال سمعت ابن عباس رضي الله عنه - 00:26:17

عنهم يقول اشهد اني شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدأ بالصلاه قبل الخطبة ثم خطب فرأى انه لم يسمع النساء فاتى النساء فوعظهن وذكرهن بالصدقه - 00:26:42

ومعه بلال قائل بثوبه هكذا اي فاتحه. فجعلت المرأة تلقي القرص والخاتم اول شيء عندما حثهن على الصدقة والخبز الحلقه الصغيرة من الحلي او هي من حلي الاذن نعم وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشیخان قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم. طبعا النسائي لا يقول الا اخبرنا - 00:27:03

وكذا شیخه اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال اخبرنا عبده ابن سليمان وهو الكلابي قال حدثنا عبید الله وهو ابن عمر ابن حفص بن هو حدثنا عبید الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب - 00:27:33

قال عن نافع مولى عبد الله بن عمر قال عن ابن عمر رضي الله عنهم ان الرسول صلی الله علیه وسلم وابا بکر وعمر كانوا يصلون العيدين قبل الخطبة. نعم وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشیخان. قال اخبرنا عمرو بن - 00:27:52

علي وهو ابو حفص الفلاس قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا ابن جبید وهو عبد الملك بن عبد العزیز قال قال حدثنا الحسن بن مسلم بن ينام قال عن طاووس هو بن کیسان قال عن ابن عباس رضي الله عنهم قال شهدت النبي صلی الله علیه وسلم - 00:28:14

ابو بکر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة نعم وهذا اسناد صحيح قال السترة لصلة العيدين فمن السنة هو ان يصلی الانسان الى سترة هذه هي السنة قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم وهو الحنظلي - 00:28:38

بدليل قال اخبرنا عبد الرزاق وابن همام الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابو راشد البصري قال عن ایوب قال عن نافع عن ابن عمر رضي الله وعنهما ان الرسول صلی الله علیه وسلم - 00:29:03

كان يخرج العنزة وهي عصا في نهايتها اعوجاج يوم الفطر ويوم الاضحى فيصلی اليها. يركزها امامه فيصلی اليها تكون سترة له والحديث في الصحيح وهذا اسناد صحيح نعم قال اخبرنا - 00:29:21

نعم قال اخبرنا يونس بن عبدالاعلى الصدفي وهو ثقة جليلة في عام اربعة وستين ومئتين من تلاميذ الشافعی قال حدثنا ابن وهب وهو عبد الله قال اخبرني سليمان بن بلال المدنی عن يحيى بن - 00:29:54

سعید الانصاری عن انس يحيى بن سعید بن قیس الانصاری عن انس بن مالک رضی الله عنہ قال رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم يصلی اليها بالمصلی. نعم وهذا ايضا اسناد صحيح - 00:30:14

قال باب باب عدد صلاة العيدين وصلاة العيدين رکعتین نعم قال اخبرنا عمران ابن موسی قال حدثنا یزید ابن زریع البصري قال حدثنا سفیان بن سعید الكوفی وهو الشوری قال عن - 00:30:37

عبدالایامی ای الایامی الهمداني قال عن عبد الرحمن بن ابی لیلی الانصاری ذکرہ عن عمر بن الخطاب قال صلاة الاضحی رکعتان وصلاة الفطر رکعتان وصلاة المسافر رکعتان وصلاة الجمعة وصلاة الجمعة رکعتان تمام ليس بقصر. على لسان نبی علی لسان النبی - 00:30:58

صلی الله علیه وسلم نعم وهذا الاسناد تقدم لنا واسناده صحيح الى عبد الرحمن بن ابی لیلی ولكن يعني المصنف قال ان عبد الرحمن لم يسمع من عمر ابن الخطاب ذكر ذلك في كتابه المجبى - 00:31:26

نعم قال اخبرنا عمرو بن علي وهو الفلاس قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال حدثي داود ابن قیس قال حدثني عیاض قال عن ابی سعید الخضري رضی الله عنہ ان رسول الله صلی الله علیه وسلم - 00:31:51

كان يخرج يوم العید فيصلی رکعتین ثم يخطب فیأمر قال فیأمر بالصدقة فيكون اکثر من يتصدق النساء فان كانت له حاجة او اراد ان یبعث بعثا تکلم والا رجع. رجع يعني الى بیته. وهذا اسناد صحيح - 00:32:15

لعل نقف عند هنا. هذا وبالله تعالی التوفیق قل لي قل له ابو عبد العزیز قل له عبد الرحمن ولا یجیب الدلة للقهوة نعم لا لا ما تأخذ هذی المصلیات فی المھطات لا تأخذ حکم المصلی - 00:32:49

هذا تغیر هذه المصلیات التي فی المھطات تغیر نعم ادمة المصلی بارک الله فیکم فی دائرة العمل. يصلون هنا مضوا يصلون هناك مرة ینتقل العمل ینتقل الى مكان اخر فالمسلم وكان مخصص موقوف للصلوة - 00:33:25

نعم تفضل مروان وعلى الصلاة ايه انكر عليه ابو سعيد انكر عليه ابو سعيد الخدي شف يا ابو صالح شف
احمد خليه يجيب لنا انكر عليه ابو سعيد الخضيمي نعم - 00:33:45

دعاء يا شيخ والله الدعاء يعني التزام هذا نعم يعني التزام هذا يحتاج الى دليل لكن لو ان الانسان دعا احيانا فلا بأس بذلك والدعاء او في كل وقت وحيد - 00:34:06

اي فلو دعا الانسان احيانا فلا بأس ثعلب بن زهدم يعني ثقة من كبار التابعين هم والله اعلم ليس بصحابي نعم يقضيها نعم من فاته الصلاة انت جئت وقد سلم الامام - 00:34:38

فممك ان تقضيها الان اقضها الان فاتت في اليوم اقطاها من الغد كما فعل عليه الصلاة والسلام اي تقوم عنها صلاة الجمعة تقوم عنها نعم ولذا اذا صليت العيد قامت عن الجمعة لكن تصلي ظهرا - 00:35:08

والا الجمعة اذا صليت العيد وافق يوم الجمعة يوم عيد فلا يلزمك صلاة الجمعة وانما تصلي ظهرا نعم ومع هذا الذي يبدو انه جاء في رواية في الصحيح كسامه له كسامها لاخ لهم مشرك بمكة - 00:35:36

نعم وقد يكون بارك الله فيك يعني تلبس من قبل النساء نعم لانه يشفع لهن نفس الحبيب. نعم يقول دائما نعم محمد من اول حديث في الكتاب الى اخره ويقول اخبرنا وما موجود في بعض الصفحات حدثنا هذا خطأ - 00:36:11

هذا خطأ ما احسن قراءة صيغة التحمل صيغة التحمل ما احسن قراءتها وقبل ان يقع النسائي اتوا به الى ذوي التأصيل وقلت لهم في موجودة حدثني قلت هذا خطأ ما يقول النسائي الا اخبرنا - 00:36:46

نعم قد اخبرني ما اسمعك اخبرني ممكن لكن حدثنا ما يقول وانما اخبرنا اخبرني ممكن لكن حدثنا لا كالاهمما سنن كبرى والشهرة. جزاك الله خير ولكن - 00:37:05

عليكم السلام ولا ناحية اي نعم يعني لسنا في المصلى وانما هو بالمصلى وهو شوي العن الشيطان قد روی. نعم. نعم - 00:37:31